

## عقد دراسة استشارية رقم (٩١٠) ٢٠٢٤/٢٠٢٥

انه في يوم الاحد الموافق ١١ / ٥ / ٢٠٢٥ تم إبرام هذا العقد بين كلاً من:

**أولاً: الهيئة العامة للطرق والكباري ومقرها - مدينة نصر بصفتها المتعاقد، وهي الجهة المستفيدة من عملية الاستشارات الفنية لأعمال التصميم والإشراف على تنفيذ مشروع تنفيذ الكباري والأعمال الصناعية في المرحلة الثانية وتشمل عدد (٣) كباري + ٥ بربخ + ٧ أنفاق + خندق كابلات ( ضمن مشروع تطوير طريق السويس / العين السخنة (بالأمر المباشر)، وبمثابة قانوناً في التوقيع على هذا العقد )**

**السيد اللواء مهندس طارق محمد عبد الجاد - بصفته رئيس مجلس الإدارة.**

**(طرف أول)**

**ثانياً: مكتب المهندسون الاستشاريون الدوليون (أ.د. / أسامة حسين محمد عقيل)  
الكافن مقره / مشروع الجبل الأخضر عمارة ٨ ج شقة ٦ أمام إستاد المقاولون  
ومسجل بسجل هندسي رقم ٩١١٨٠٩٦٣٦٥ - ٩٧٠ بطاقة ضريبية رقم ٣٠٦-٢٦٦-٢٦٦  
ويمثلها السيد أ.د. / أسامة حسين محمد عقيل - بصفته / رئيس مجلس الإدارة  
بطاقة رقم قومي ٢٥١٠٦٢٢١٣٠١٣٥٥**

**(طرف ثانى)**

### تمهيد

حيث أن الطرف الأول أبدى رغبته في التعاقد على أعمال الاستشارات الفنية لأعمال التصميم والإشراف على تنفيذ مشروع تنفيذ الكباري والأعمال الصناعية في المرحلة الثانية وتشمل عدد (٣) كباري + ٥ بربخ + ٧ أنفاق + خندق كابلات ( ضمن مشروع تطوير طريق السويس / العين السخنة (بالأمر المباشر)، ووفقاً لما تم تخصيصه من اعتمادات مالية، وحيث أبدى الطرف الثاني استعداده للقيام بذلك واتمامه وفقاً للشروط والمواصفات وايه متطلبات أخرى وكما هو منصوص عليه بكراسة الشروط والمواصفات والعرض المقدم منه، والذي قبله الطرف الأول .

وفي ضوء اعتماد السيد الفريق / نائب رئيس مجلس الوزراء للتنمية الصناعية وزير الصناعة و النقل لإجراءات طرح العملية وفقاً لاحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولاخته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ وتعديلاتها، وطلب عرض السعر وكراسة الشروط والمواصفات بشأن الاتفاق المباشر على عملية أعمال الاستشارات الفنية لأعمال التصميم والإشراف على تنفيذ مشروع تنفيذ الكباري والأعمال الصناعية في المرحلة الثانية وتشمل عدد (٣) كباري + ٥ بربخ + ٧ أنفاق + خندق كابلات ( ضمن مشروع تطوير طريق السويس / العين السخنة (بالأمر المباشر) .

ووفقاً لما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بموضوع هذا العقد وما أوصت به لجنة الاتفاق المباشر من قبول العرض المقدم من الطرف الثاني بمبلغ ٩,٨٥٢,٧٥٧ جنيه ( فقط وقدره تسعة مليون وثمانمائة اثنان وخمسون ألف وسبعمائة سبعة وخمسون جنيها لا غير ) ، والذي تمت الترسية بناءً عليه ، باعتباره الأفضل شرطوطاً والأقل سعراً واستجابة للشروط والمتطلبات الفنية واعتماد السلطة المختصة لتوسيع اللجنة وبعد ان اقر الطرفان بأهليةهما وصفتيهما للتعاقد اتفقا على الآتي:-

### البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات الفنية ومحضر المفاوضة وكافة المكاتب المتبادلة بين الطرفين والشروط الخاصة والعمامة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتعمماً ومكملاً لأحكامه .

### البند الثاني

تعتبر كراسة الشروط والمواصفات وما تضمنه من ملحقات بوصف موضوع العقد والاشتراطات الخاصة والتزامات طرف التعاقد المرفقة بهذا العقد جزءاً لا يتجزأ منه .

اسامة محمد عقيل

### المقدمة الثالث

اقر الطرف الثاني بيان الغرض من هذا العقد هو تقديم أعمال الاستشارات الفنية لأعمال التصميم والإشراف على تنفيذ الكباري والأعمال الصناعية في المرحلة الثانية وتشمل عدد (٣) كباري + ٥ بربخ + ٧ أنفاق + خندق كابلات ( ضمن مشروع تطوير طريق السويس / العين السخنة بما يشتمل ذلك من توفير العناصر اللازمة، ووفقاً للمواصفات الفنية والمتطلبات والاشتراطات الواردة بكراسة الشروط ويلتزم بالتعاون والتنسيق مع الطرف الأول لتحقيق الغرض.

ويتعين على الطرف الثاني مراعاة كافة القوانين واللوائح والتعليمات والقواعد المعمول بها ذات الصلة بالدراسة الاستشارية محل التعاقد سواء كانت سابقة أو لاحقة على إبرام العقد .

### المقدمة الرابع

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ محل هذا العقد وفقاً للممارسات الجيدة وأفضل المعايير المتعارف عليها وطبقاً للمواصفات الفنية والمتطلبات والاشتراطات الواردة بكراسة الشروط وإن يقدم للطرف الأول الدراسة الاستشارية محل هذا العقد لمدة (١٢) شهر نظير بمبلغ ٩,٨٥٢,٧٥٧ جنيه ( فقط وقدره تسعة مليون وثمانمائة اثنان وخمسون ألف وسبعمائة سبعة وخمسون جنيها لا غير ) شاملة كافة الضرائب والرسوم والتکاليف والنفقات ذات الصلة .

### المقدمة الخامس

وفقاً لكراسة الشروط والمواصفات، تكون مدة تقديم الدراسة الاستشارية محل هذا العقد (١٢) شهر.

### المقدمة السادس

يتم حجز مبلغاً إجمالياً مقداره ٩٢,٦٣٨ ظ جنيه ( فقط وقدره أربعين ألف وستمائة ثمانية وثلاثون جنيها لا غير) بما يعادل نسبة (٥%) من إجمالي هذا العقد كتأمين نهائى، وذلك من خلال حجز مستحقات الشركة عن العملية محل التعاقد ويظل هذا التأمين سارياً طوال مدة تنفيذ العقد .

### المقدمة السابع

يلتزم الطرف الثاني بتقديم الدراسات الاستشارية محل هذا العقد لأعمال الاستشارات الفنية للأعمال التصميم والإشراف على تنفيذ مشروع تقييد الكباري والأعمال الصناعية في المرحلة الثانية وتشمل عدد (٣) كباري + ٥ بربخ + ٧ أنفاق + خندق كابلات ( ضمن مشروع تطوير طريق السويس / العين السخنة (بالأمر المباشر) على أن يتم ذلك خلال مدة (١٢) شهر، وبتعهد بالاستمرار في تنفيذها حتى تمام الانتهاء منها ، كما يتبع عليه توفير جميع العناصر اللازمة للتنفيذ في التوقيتات المناسبة ، وإذا تأخر في بدء تنفيذ التزاماته عن الموعود سالف البيان يكون للطرف الأول الحق في توقيع الجزاءات الواردة بالبند السابع والعشرون من هذا العقد .

### المقدمة الثامن

يجب على الطرف الثاني أن يؤدي التزاماته التعاقدية بكل دقة ومهنية باتباع الممارسات الجيدة وافقض المعايير المتعارف عليها وخطة العمل المقررة في هذا الشأن ، وإن يتبع أحكام القوانين المعمول بها والقواعد والأصول الفنية، وإن يتقييد بالتوجيهات والتعليمات التي يصدرها إليه الطرف الأول أو من يمثله أو ينوب عنه، وحافظ على ما يوفره له الطرف الأول لاستخدامه في تنفيذ التزاماته التعاقدية ، وإن يلتزم بالنزاهة والشفافية أثناء تنفيذ العقد ، كما يلتزم بتحجب تعارض المصالح في المهام التي سوف يقوم بها ومهامه الأخرى ، أو سابق تعااملاته مع الطرف أو غيره وطبقاً للاشتراطات والمتطلبات الواردة بكراسة الشروط ، ويلتزم بالتعاون والتنسيق مع الطرف الأول لتحقيق الغرض من هذا العقد، وإن يراعي الممارسات الإدارية الجيدة وأن يقوم في كل ما له علاقة بهذا العقد بتقديم النصائح الأمينة وأن يدعم في كل وقت وبحمى مصالح الطرف الأول في التعاملات مع غيره .

### المقدمة التاسع

يحظر على الطرف الثاني والعاملين لديه إجراء أي ارتباط مع الغير او الانخراط سواء بطريقة مباشرة او غير مباشرة في أي من الأعمال او الانشطة التي تتعارض مع تنفيذه للتزاماته التعاقدية او الاعمال الموكلة اليه بمقتضى هذا العقد، ولهذا قدم الطرف الثاني للطرف الأول اقرار يقيد بتعهده بتحجب تعارض المصالح، كما يحظر على الطرف الثاني استغلال ما وفره له الطرف الأول لاستخدامه في تنفيذ محل هذا العقد باى نوع من انواع الاستغلال او الاستخدام، وفي حالة مخالفة الطرف الثاني لاي من ذلك فيحق للطرف الأول فسخ العقد .

الموارد

### البند العاشر

على الطرف الثاني ان يقدم للطرف الأول الدراسة الاستشارية محل هذا العقد وفقاً للشروط والمواقف المتفق عليها، وان تكون معه ومحقة لمطالبات الطرف الأول بما في ذلك كافة المخرجات والمعالجات والمقترنات والتوصيات او غير ذلك مما يقدمه الطرف الثاني للطرف الأول ووفقاً لل التالي:-

بيان المخرج المطلوب من الطرف الثاني	م
- اعمال التصميم وإعداد الرسومات	٤
- اعمال الإشراف	٥

على تنفيذ مشروع تفريز الكباري والأعمال الصناعية في المرحلة الثانية وتشمل عدد (٣) كباري + ٧ تقانق + خندق كابلات ) ضمن مشروع تطوير طريق السوس / العين السخنة

### البند الحادي عشر

يضمن الطرف الثاني ما ينشأ عن هذا العقد على الوجه الأكمل، ويكون مسؤولاً عن أي ضرر قد يتربى او يظهر نتيجة اهماله او تقصيره او اي اخطاء، ولا تعفي موافقة الطرف الأول من مسؤولية الطرف الثاني، وإذا ظهر اي ضرر نتيجة لما تقدم فعلى الطرف الثاني اصلاحه على نفقةه، وإذا قصر في اجراء ذلك فالاطرف الأول آن بجزه على نفقةه وتحت مسؤوليته ،وبعين على الطرف الثاني مراعاة كافة القوانين واللوائح والتعليمات والقواعد المعمول بها ذات الصلة بالدراسة الاستشارية محل التعاقد سواء كانت سابقة او لاحقة على ابرام العقد .

### البند الثاني عشر

أقر الطرف الثاني بحق الطرف الأول في ان يقوم بنفسه او بواسطة اي شخص او جهة يحددها الطرف الأول المراجعة او التفتيش او التحقق من مستوى تنفيذ الطرف الثاني لالتزاماته التعاقدية في اي وقت دون الحاجة الى اخطار او ادن مسبق .

### البند الثالث عشر

يلتزم الطرف الأول بان يسدد الكترونياً للطرف الثاني دفعات تحت الحساب تبعاً لتقديم العمل وذلك طبقاً للضوابط والشروط الواردة بالمادة (٤٥) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) ، وذلك على حسابه بالبنك . وفي حالة عدم وفاء الطرف الأول بالبالغ المستحقة في الموعيد المحدد يلتزم بان يؤدي للطرف الثاني ما يعادل تكاليف التمويل لقيمة المطالبة عن فترة التأخير وفقاً لسعر الائتمان والخصم المقنن من البنك المركزي المصري وقت المحاسبة شريطة تقديم الطرف الثاني مستندات رسمية بالمبلغ المطالبه .

### البند الرابع عشر

للطرف الأول الحق في تعديل كميات او حجم العقد بالزيادة او النقص بما لا يتجاوز (١٥%) بالنسبة لكل بند بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للطرف الثاني الحق في المطالبة بأى تعويض عن ذلك، ويجب في جميع حالات تعديل العقد الحصول على موافقة السلطة المختصة ووجود الاعتماد المالي اللازم وأن يصدر التعديل خلال فترة سريان العقد، وأن تعدل مدة العقد الاصلى إذا تطلب الأمر ذلك بالقدر الذي يتناسب وحجم الزيادة أو النقص .

### البند الخامس عشر

جميع ما ينتج عن هذا العقد وبالذى قدمه الطرف الثاني لأجل تنفيذ التزاماته التعاقدية يعد ملكاً خالصاً للطرف الأول بما في ذلك كافة الحقوق بأنواعها المختلفة، ولا يحق للطرف الثاني استخدامه الا فيما له علاقة بتنفيذ التزاماته التعاقدية، ويتحمل الطرف الثاني جميع الآثار المترتبة على الادعاءات الصادرة عن الآخرين بسبب تعديه على اي حق او امتياز او تصميم او علامة تجارية او غير ذلك من ادعاءات .

### البند السادس عشر

لا يجوز للطرف الثاني اثناء تنفيذ هذا العقد ان يقوم بغير من عهد اليهم ووافق عليهم الطرف الأول بتنفيذ بعض بنوده من الباطن دون موافقة الطرف الأول، وبطلي الطرف الثاني وحده مسؤولاً عن ايه أفعال او اعمال او اخطاء في تنفيذ العقد، كما يلتزم باطلاع من عهده إليهم بتنفيذ بعض بنود العملية من الباطن على ما يخصهم من شروط التعاقد .



**البند السابع عشر**  
كلف الطرف الأول السيد — بصفته بموجب القرار رقم — الصادر في — مسئولاً عن إدارة هذا العقد ،

**البند الثامن عشر**

يسأل الطرف الثاني عن أي مخالفات لأحكام القوانين واللوائح والتعليمات والقواعد المعهود بها ذات الصلة أو عن سلامة محل هذا العقد ولا يجوز له أو لغيره الرجوع على الطرف الأول بالتعويض عن أيه اضرار تترتب نتيجة عدم سلامته أو غير ذلك .

**البند التاسع عشر**

أقر الطرف الثاني بأنه عاين موقع تنفيذ محل هذا العقد المعاينة التامة النافية للجهالة شرعاً، ومتفهم لظروف التنفيذ ذات الصلة وقبل المخاطر المتصلة بها وأنه قبل تنفيذ التزاماته التعاقدية بهذا الموقع وبحالته الراهنة دون أن يحق له الرجوع على الطرف الأول بالتعويض عن أي اضرار تترتب نتيجة عدم سلامته أو عن تعرض الغير له أو أي عيب خفي أو غير ذلك .

**البند العشرون**

إذا تأخر الطرف الثاني في تنفيذ هذا العقد عن الميعاد المحدد به لأسباب خارجة عن إرادته يجوز للطرف الأول إعطاء مهلة مناسبة من المدة الأصلية للتنفيذ دون توقيع مقابل تأخير، وفي حالة تأخره لاستيفاء إليه في الواقع عليه مقابل تأخير يحسب من بداية المهلة .

**البند الحادي والعشرون**

يحظر على الطرف الثاني التنازل للغير على القيد كلياً أو جزئياً التزاماً بحكم المادة رقم (٩٢) من القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨.

**البند الثاني والعشرون**

أقر الطرف الثاني عند توقيعه على هذا العقد يقدم صدور أحكام نهائية ضده في إحدى الجرائم المنصوص عليها في الباب الرابع من الكتاب الثاني من قانون العقوبات، أو في جرائم التهرب الضريبي أو الجمركي .

**البند الثالث والعشرون**

يلتزم الطرف الثاني والعمالين لديه بالمحافظة على سريه وخصوصيه ما يحصلون عليه من بيانات او مستندات اي كانت طبيعتها تكون المتعلقة بالعقد ويعهد بعدم افشائتها للغير وذلك طوال مده سريان العقد او بعد انتهاءه او انهائه او فسخه وبعد الاخلال بمبدأ السريه والخصوصيه بمثابة اخلالاً جسيماً بشروط العقد ودون الاخلال بأية عقوبة مقررة في هذا الشأن .

**البند الرابع والعشرون**

يلتزم الطرف الثاني بتحمل كافة الضرائب والرسوم وغيرها التي تستحق على هذا العقد من تاريخ توقيعه وسدادها في مواعيدها المحددة قانوناً .

**البند الخامس والعشرون**

اتفق الطرفان على بذل أقصى جهد للالتزام ببنود التعاقد طوال مده تنفيذه طبقاً لما اشتمل عليه وطريقه تتفق مع ما يوجهه حسن النية، وفي حالة حدوث خلاف بينهما أثناء تنفيذه يتم عقد اجتماع مع مسئول إدارة العقد او ممثل الجهة الإدارية بحسب الأحوال خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ ظهور الخلاف وذلك لمناقشته، واتخاذ الإجراءات الآتية: -

١- فحص شروط التعاقد بكل دقة واتخاذ الحل المناسب للمشكلة .

٢- قيام إدارة التعاقدات بإعداد تصور عن موضوع الخلاف وتقديم رأي فني ومالى وقانونى للسلطة المختصة، ويجوز لها الاستعانة باستشاري متخصص لمساعدة في دراسة الخلاف وتقديم الرأى .

٣- تسوية الخلاف الذى نشأ بالطرق الودية بما لا يخل بحقوق والتزامات طرفى العقد، وإذا ترتب على "تسوية الودية" أي أعباء مالية ف يتم عرضها على السلطة المختصة لموافقة عليها بعد تقديم كافة المستندات والبيانات والمبررات لتسوية الخلاف .

وفي جميع الحالات يلتزم طرفى التعاقد بالاستمرار في تنفيذ التزاماتها الناشئة عن هذا العقد .

**البند السادس والعشرون**

في حالة اخلال الطرف الثاني بأى شرط جوهري من شروط التعاقد، يحق للطرف الأول فسخ العقد او تنفيذه .

### المدالسادس والعشرون

فسخ هذا العقد تلقائياً في الحالات الآتية:

- ١- إذا تبين إن الطرف الثاني استعمل بنفسه أو بواسطة غيره الغش أو التلاعب في تعامله مع الطرف الأول أو في حصوله على العقد .
- ٢- إذا تبين وجود تواطؤ أو ممارسات احتيال أو فساد أو احتكار من قبل الطرف الثاني .
- ٣- إذا أفسد الطرف الثاني أو أفسر .

### المدالسادس والعشرون

سرى على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٩، وذلك فيما لم يرد بشأنه نص خاص بهذا العقد .

### المدالسادس والعشرون

تم تسوية المنازعات والخلافات التي تنشأ أثناء التنفيذ وفقاً للطرق والشروط والاحكام المنصوص عليها في المادة (٩١) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ، ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ ، وذلك فيما لم يرد بشأنه نص خاص بهذا العقد .

وتختص محاكم مجلس الدولة دون غيرها بالفصل في أي نزاع ينشأ عن تنفيذ هذا العقد .

### المدالسادس والثلاثون

يعد الطرف الأول تقييم دوري لأداء الطرف الثاني وعلى مدار فتره تنفيذ لالتزاماته التعاقدية، ويتم توثيق هذا الأداء أولياً بأول وحتي انتهاء التعاقد، ويلتزم الطرف الأول بشر هذا التقييم على بوابة التعاقدات العامة على أن يتضمن النشر بيانات الطرف الثاني ومستوي اداءه ومدى التزامه بشروط التعاقد، وغيرها من بيانات ذات صله بالتنفيذ، ويحتفظ الطرف الأول بأصل التقييم بملف العملية .

### المدالسادس والثلاثون

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كلاً منهاً بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما، وأن جميع المكاتب والمراسلات والاعتراضات والاعتراضات القانونية، توجه أو ترسل أو تعلن أو تخطر عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية، وفي حال تغير أحد الطرفين لعنوانه يتغير عليه إخطار الطرف الآخر بهذا العنوان الجديد خلال خمسة عشر يوماً بخطاب مسجل بعلم الوصول، والا اعتبرت مكاتبته ومراسلتها علناته وإخطاراته على العنوان المبين بهذا العقد صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية .

### المدالسادس والثلاثون

تحرر هذا العقد من أصل واربعة نسخ، سلمت احدها إلى الطرف الثاني، واحتفظ الطرف الأول بالأصل والنسخ الأخرى للعمل بمقتضاه عند اللزوم .

### الطرف الثاني

#### مكتب المهندسون الاستشاريون الدوليون

التوقيع (  )

أ. د / أسامة حسين محمد عقيل

رئيس مجلس الإدارة



### الطرف الأول

#### الم هيئة العامة للطرق والجباري

التوقيع (  )

لواء مهندس / طارق محمد عبد الجاد

رئيس الم هيئة العامة للطرق والجباري